

الأصول في النحو

إِيْدَمٌ ومثْلُ أَفْوَكَلٍ فاجعلْها أَلِفًا إِذا انفتحَ ما قبلَها وياءٌ ساكنةٌ إِذا انكسرَ ما قبلَها وواوًا ساكنةٌ إِذا انضمَّ ما قبلَها فإِذا احتجَّتْ إِلى تحريكِها في تصغيرٍ أَوْ تكسيرٍ جَعَلَتْ كُلٌّ واحدةٍ منهنَّ على لفظِها الذي قَدَّ بُنيتُ عليه فاترك الياءَ ياءً والواوَ واوًا واقرب الألفَ واوًا كما فعلتُ ذلكَ العربُ في تصغيرِ آدمٍ وتكسيره .

قالَ أبو بكر : هَذَا مذهبُ المازني والقياسُ عندَهُ وأبو الحسن الأخفش يَرى : أَن زَّهَّاءَ إِذا تحركتُ بالفتحة أَبدلَها واوًا .

قالَ أبو بكر : والذي أَذهبُ إِليه قولُ الأخفش فَأَمَّما الذي قالَهُ المازني في : (هَذَا أَفْعَلُ مِنْ ذَا) (مِنْ) أَقَمْتُ زَّهَّاءَ يَقولُ : أَيَّمُّ مِنْ ذَا وَأَزَّهَّاءُ يصغرُ أَيَّيَّةً : أَيَّيَّةٌ ففيه نظرٌ وقولُ الأخفش عندي أَقيسُ لَأَزَّهَّاءَ أُبدلتُ ياءً في (أَيَّيَّةٌ) مِنْ أَجل الكسرة فَإِذا زالتِ العلةُ بَطَلَ المعمولُ وقولُهُ : إِنِّي أَصْغَرُ فَأَقولُ : أَيَّيَّةٌ لَأَزَّهَّاءَ قَدَّ ثبَّتْ في (أَيَّيَّةٌ) غيرَ واجبٍ ولَو وجَبَ هَذَا لوجبَ أَن يَقولَ في مِيزانٍ : مِيزانٍ في الجَمْعِ ويصغرُ فيقولُ : مُيَيزانٍ لأنَّ الياءَ قد ثبَّتْ في الواحدِ وليسَ الأمرُ كَذَا أَلا تَرى أَن زَّهَّاهم يَقولونَ :